



تعميم رقم (30) لعام 2017

في شأن

التاريخ: 21/11/2017

الرقم: 1247

ضوابط التعيين والنقل والترقيات لوظيفة مدقق داخلي

المحترمين

إلى كافة الجهات الحكومية

تحية طيبة وبعد،،،

تهديكم دائرة الموارد البشرية أطيب التحيات وأصدق الأمنيات بدوام التقدم والساد، استناداً إلى المادة رقم (30) من قانون الموارد البشرية لعام 2013 والمتعلقة بشروط التعيين، وحرصاً على توفير الخبرات والكفاءات الوظيفية المتخصصة في وظائف التدقيق الداخلي لكافة مجالاته (مالي، إداري، فني ...)، فقد تقرر التالي:

1- يجوز تعيين الموظفين أو نقلهم لوظيفة مدقق داخلي وفقاً لإطار المؤهلات والقدرات الآتي:

- المؤهل العلمي: بكالوريوس في مجال التدقيق.
 - الشهادات التدريبية: شهادة اجتياز دورة تدريبية في مجال التدقيق الداخلي للأخصائي لا تقل عن (30) ساعة، وشهادة مدقق داخلي معتمد من جهة عالمية معتمدة للأخصائي الأول فما فوق.
 - الخبرات: حسب سنوات الخبرة المطلوبة في مسار المدقق الداخلي.
 - المهارات:
 - القدرة على تقديم الرأي المهني الموضوعي والمستقل.
 - مهارات تحليلية والقدرة على التعامل مع التفاصيل.
 - مهارات اتصالية عالية.
 - مهارات حاسب آلي متقدمة (مايكروسوفت).
 - المعرفة بمعايير ومتطلبات وإجراءات التدقيق الداخلي.
 - القدرة على التعامل مع كمية كبيرة من البيانات وإعداد التقارير.
- 2- يجب مراعاة شروط وضوابط التعيين والنقل والترقيات الصادرة من دائرة الموارد البشرية.
- 3- يبدأ تطبيق ما جاء أعلاه اعتباراً من تاريخه.

آملين من الجميع التقيد بما جاء،

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،

د. محمد عبداللطيف خليفة

المدير العام

